

681 شرح صحيح البخاري كتاب الوضوء | باب غَسَلِ الرَّجْلَيْنِ

إِلَى الْكَعْبَيْنِ - الْحَدِيث 681 | د. ماهر الفحل

ماهر الفحل

باب غسل الرجلين الى الكعبة. شف هاي بها مهمة جدا انها مسألة الغسل وان الاحاديث الواردة في هذا متواترة وذلك الذي يخالف المتواتر امره ليس بالامر الحين. فهو يكون مكذب لصاحب الشريعة. قال البخاري حدثنا موسى - [00:00:00](#) اللي هو موسى ابن اسماعيل المنقذ تبودا. المتوفى عام ثلاث وعشرين ومئتين. قال حدثنا اهيّب الظاهرة اصغي يا ولدي قال حدثنا بهيل وخيل بن خالد بن عجلان يعني خمسة وستين ومئة. ان عمره عمرو ابن يحيى ابن عمارة ابن ابي حسن المازن الانصاري. في عام اربعين عن ابيهم. يقول شهدت - [00:00:20](#) عمرو بن ابي حسن شهدت بمعنى حضرت. سأل عبدالله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فدعا بتوبة باي انا اناء يشرب منه فدعا بثور من ماء فتوظأ - [00:00:50](#) لهم اي لاجل السائل واصحابه فتوظأ لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فاكفى على يديه من التوبة اكفاً امانة وافرغ فغسل يديه ثلاثا ثم ادخل يده في الثور. طبعاً ابو عوانة صاحب المستخرج. متوفى عنده اثني عشر وثلاث مئة. في - [00:01:10](#) قال الموت بالاناء. قال فيه دليل على ان الماء المستعمل آآ يجوز الوضوء. يجوز بدليل ادخال اليد. لكن رد عليه باعتبار مجرد ادخال يده يحمل لا يجعله مستعملة فغسل يديه ثلاثة ثم اثقل يده في الثور فمضمض واستنشق. واستنثر ثلاث غرفات. يعني ثلاث غرفات في كل غرفة - [00:01:38](#) واستنشاقاته وهكذا وقفت. ثم ادخل يده فغسل وجهه ثلاثة. ثم غسل يديه مرتين الى المرفقين فلماذا سمي المرفق ومرفقا لماذا سمي المرفق مرفقا عبدالعزيز؟ لانه يتفق به احيانا يجلس هكذا نعم. ثم ادخل يده - [00:02:05](#) فمسح رأسه فاقبل بهما واجبر مرة واحدة. شف مرة واحدة بس هذا صريح. اما الرواية التي في سنن ابي داوود وصحتها بعض اهل العلم فقد زلقوا. ثم غسل رجليه الى الكعبين الكعبة والعظم الناشف عند ملتقى - [00:02:34](#) وبعضهم ابو يوسف ذهب الى النهاية معقد الشرك هذا خطأ خطأ شنيع هذا هو الكاء فالعظم هذا بالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد - [00:02:54](#)